

اتبع حكم فيها بروام ثبوت المحل الموضوع او بروام الترخيم فيها
 يدوام ثبوت سلبه عند ادراك ثبوت الموضوع موجودا مثلا اذ كان
 خفوا لنا ايا حال الانسان خيرا فغف حكمنا فيه بروام ثبوت
 اخيرا نية الانسان ما دام ذاته موجودة ومثلا السلب داما
 الانسان من الانسان نجا فان حكم فيها بروام سلب الخيرية عن
 الانسان ما دام ذاته موجودة **الظاهر** اصطلاح علماء المنطق
 مشغول سطح محيط به خط وبعده اقله نقطة كل الخطوط المستقيمة
 التي مستساوية مع بعضها وتسمى تلك النقطة مركز الدائرة وهذه
 الخطة محيطها **البداية** **الدائرة** وفيها الى الترتيب والربط
 من اجله **والدار** ان نقطة المشتري من الباعين رهنابا انما الذي
 اعطاه فوفوا من استغفار البيع **من الدستور** انوار الكبر الذي
 يرجع اليه احوال الناس ما يرضى **الدعوى** مشتقة من الدعاء
 وهو الطلب في الشرع قول يطلب به الانسان اثبات حوالة الغير
الدعاء وهي عبارة عن السكون عن تعديا ان البشرية **الربا** هي
 الدفعة من الميثاق وما به الدار بشا واد اصطلاح هو الذي يلزم من
 العلم بالعلم فبشيء اى **الربطة** هي كون الشيء حجة يلزم من العلم
 به العلم بشيى اخر والشيء اى هو الالوان التي هي المحل واليك
 خمسة لللفظ على المعنى اصطلاح علماء الاصول محصورة في
 عبارة النم واثارة النم ودراسة النم وافتضاء النم وضعف
 ضربه ان الحكم المستفاد من المنظم ان يكون ثابتا في نفس اللفظ
 او كذا والالوان كذا النم صوفاه هو العبارة واجابا اثارة والثاني
 ان كان الحكم مبنيا من اللفظ لغة فهو الربة او شرعا فهو الافتضاء
 ودراسة النم عبارة عما ثبت على النص لغة لا اجتهادا فقولنا لغة لا يوجب

كل من يوجب بعول السلب فيجوز سلب اللفظ من غير ان يكون له في اللغة
 في قوله تعالى وانما اهلها اذ وتوقف به على جهة الضرب وغيره مثل
 فيه نوع من الالوان يكون اجتهادا **الربطة** **اللفظ** **الوجه** وهي
 كون اللفظ معيلا في معنى معين معناه للعلم بوضعه وهي المقصود الى
 المظاهرة والتعريف والالزام لان اللفظ الدال لوضع يدل على تمام موضوع
 له بالمطابقة وعاد في ذلك بالتعريف كذا في حيز وما يباين في العلمين
 دال الالزام كمالا لتمامه فانه يدل على تمام الحيوان بالمطابقة وما احرمها
 بالتعريف وما دال على تمامها بالتزام **والروان** لغة الطول وجوالات النسب
 واصطلاحا هو ترتيب الشيء مع الشيء الذي له طبع العلوية كترتيب
 الالوان الى شدة السطوع وقيل والنسب الالوان يسمى ابروا الذي مقدارها
 على ثلاثة اقسام الاول ان يكون المقدار مساويا للفراد وجودا لا غير
 كسواء السطوع والالوان اذ اوجز الالوان اذ اعلم فلا
 يلزم عدم الالوان ان فصل الشيء الالوان ابروا اى والثنان يكون
 المقدار مساويا لثاني ابروا وجودا كالحقيقة للعلم جانا الى تعديا بحسبة
 لم يوجب العلم اذ اوجز هذا يلزم ان يوجز العلم والالوان ان يكونا
 مساويا لثاني وجودا او عدمه كالثاني الصا دغن الحصن يوجب الالوان
 جانه ثانيا ووجز وجود الالوان وعلما يوجب ابروا **الروان** هو توقف
 الشيء على ما يتوقف عليه غيره وبسبب الروان والصرح كتابتو ف **اعا**
 وبما يخص والمرا تسمى الروان المحض كالتوقف **اعا** **وبع**
و **ع** **اه** **الروان** هو الالوان الذي هو المراد اشارة الالوانية ونحو
 باعز الالوان له يتغير الالوان لانه **الروان** **الروان** **الروان** **الروان**
 اصحاب يعول فيها ما هو قول الرسو **الروان** **الروان** **الروان** **الروان**
 ابروا لاداء اوبرا وبدا الكتابه دبر غير صحيح لانه يصف بروان